

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد اللواء : مصطفى رفعت إبراهيم رفعت مساعد وزير الداخلية ، مساعدا
أول لوزير الداخلية .

(المادة الثانية)

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ صفر سنة ١٤٠١ (٣ يناير سنة ١٩٨١)

أنور السادات

قرار نائب رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٧٠ لسنة ١٩٨٠

نائب رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن التعريفات الجمركية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٨٠ بشأن تخفيض وإعفاء بعض الأصناف
من رسم دعم مشروعات التنمية الاقتصادية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٦ لسنة ١٩٨٠ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛